قرار وزاري رقم ۱۳۱ /۲۰۱۵

بتعديل بعض أحكام لائحة استزراع الأحياء المائية وضبط جودتها

استنادا إلى قانون الصيد البحري وحماية الثروة المائية الحية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٥٣/٨٣،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الصيد البحري وحماية الشروة المائية الحية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٩٤/٤،

وإلى لائحة استزراع الأحياء المائية وضبط جودتها الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠١٢/١٧٧، وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تقرر المادة الأولىي

يستبدل بنص المادة (٢٢) مكررا من لائحة استزراع الأحياء المائية ، وضبط جودتها المشار إليها ، النص الآتى :

تشكل اللجنة الفنية على النحو الآتى:

رئيســـا	١ - مدير عام تنمية الموارد السمكية
نائبا للرئيس	٢ - مديس دائسرة تنميسة الاستسزراع السمكسي
عضوا	٣ - مديـــر مركـــزالاستـــزراع السمكـــي
عضوا	٤ - مدير مركز ضبط جودة الأسماك
عضـــوا	ه - مديــر مركــز بحــوث التربــة والميـاه
عضوا	٦ - رئيس قسم تنمية الاستزراع التجاري
عضـــوا	٧ - رئيس قسم تنمية الاستزراع التكاملي
عضوا	٨ - رئيس قسم القضايا بالدائرة القانونية
عضـوا ومقـررا	٩ - رئيس قسم المحطة الواحدة للاستزراع السمكي

ويجوز للجنة الفنية الاستعانة بمن تراه مناسبا ، دون أن يكون له صوت معدود . المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدرفي: ٧ /٨/ ٣٦٦هـ الموافق: ٢٦ /٥/ ٢٠١٥م

د . فؤاد بن جعفر الساجواني وزير الزراعة والثروة السمكية